الملخص

يعد التعسف في استعمال السلطة أحد أوجه الطعن بإلغاء القرار الاداري ، وهو يتمثل في عدم مشروعية الغاية التي استهدفها القرار الإداري ، إما للبعد عن المصلحة العامة ، أو لمخالفة الإدارة للهدف المحدد لها ، أو لعدم اتباع الإجراءات الإدارية السليمة ، ويترتب على إثبات ذلك بطلان القرار الإداري والغاؤه ، والتعويض عنه إذا كان له مقتضى .

وقد تناولت هذه الدراسة عيب التعسف في استعمال السلطة وأثره على القرار الإداري ، لما يمثله من توسع للرقابة القضائية على مشروعية أعمال الإدارة ، كونها لم تقتصر على فحص المشروعية الخارجية بل تمتد إلى البحث عن الهدف الذي قصدته الإدارة .

ولتقديم دراسة متكاملة حول الانحراف في استعمال السلطة اتبعنا المنهج العلمي التحليلي للنصوص القانونية ذات الصلة ، والاسترشاد بالأحكام القضائية الصادرة عن محكمة العليا الليبية وأحكام المحاكم في الفقه والقوانين المقارنة المتعلقة بموضوعات الدراسة المختلفة ، وقسمنا هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول ، تعرفنا في الفصل التمهيدي مصادر المشروعية وأنواع الرقابة القضائية ، وتطرقنا في الفصل الأول إلى الأحكام العامة لعيب التعسف في استعمال السلطة ، ومن خلاله بينا مفهوم عيب الانحراف ، والأهمية التي يحظى بيها على المستويين العلمي والقانوني ، وتناولنا الخصائص التي يتسم بها ، وحددنا طبيعته القانونية ، وعرضنا في نهاية هذا الفصل التمييز بين الانحراف والعيوب الشكلية والموضوعية للقرار الإداري .

وتطرقنا في الفصل الثاني إلى التطبيقات العلمية لعيب الانحراف في استعمال السلطة ، ومن خلاله تناولنا مفهوم المصلحة العامة ، ودورها في العمل الإداري ، ومظاهر الانحراف عن المصلحة العامة ، وبينا مفهوم قاعدة تخصيص الأهداف ، وكيفية تحديدها ، والمجالات التي يظهر من خلالها الانحراف عن الهدف المخصص ، وأنهينا هذا الفصل بالانحراف في استعمال الاجراءات الادارية ، وبينا طبيعته وتطبيقاته القضائية ، كما بينا وبحثنا في نهاية الفصل الثاني كيفية إثبات عيب الانحراف في استعمال السلطة والآثار المترتبة عليه ، ومن خلاله بينا الصعوبة التي تواجه القاضي والمدعى في اثبات الانحراف ، وتناولنا الوسائل التي يمكن اللجوء اليها في اثبات ، وهي وسائل مباشرة تتمثل في نص القرار ، وملف الدعوى ، وأخرى غير مباشرة تتمثل في القرائن المحيطة بالنزاع ، وعدم التناسب في الجزاء التأديبي ، وعرضنا في نهاية

هذا الفصل الآثار التي تترتب على هذا الإثبات وهي تتمثل في الغاء القرار الإداري المعيب بهذا العيب ، والتعويض عن الضرر الذي يحدثه ، وأنهينا هذه الدراسة بخاتمة تضمنت النتائج والتوصيات التي خلصت إليها ، ومن أهم التوصيات ، ضرورة أن تمارس السلطة الإدارية صلاحياتها القانونية بعيداً عن المصالح الفئوية ، وأن تحيد عن السياسة أثناء القيام بمهامها ، لأن الصلاحيات التي تتمتع بها السلطة الإدارية هي لتحقيق المصلحة العامة وليس لتحقيق مصالح حزبية .